



المسابح-العقارات غير المفرزة

الرسوم

- الترخيص الدائم (النهائي) رسوم مالية / 10000 / ل.س
- الترخيص المؤقت محدود المدة / 1000 / ل.س مالية و / 10000 / ل.س مجلس مدينة
- الترخيص المؤقت غير محدد المدة / 10000 / ل.س مالية و / 10000 / ل.س مجلس مدينة



الأوراق الثبوتية المطلوبة

- 1- وثيقة حق انتفاع (بيان قيد عقاري-عقد أجار-عقد إعارة-حكم محكمة-إشغال مالي-رهن)
- 2- صورة عن الهوية الشخصية.
- 3 - بطاقة صحية لطالب الترخيص أو القائم بالعمل.
- 4- طوابع (مالي 10 - هلال - شهيد - مجاهد حربي - مالي 100 عدد 2).
- 5- براءة ذمة لطالب الترخيص و المقسم المطلوب ترخيصه من العقار.
- 6- سند تعهد موثق لدى الكاتب بالعدل بقبول الترخيص المؤقت وعدم مطالبة مجلس مدينة حلب بأي تعويض عن عطل أو ضرر عند إفاءة الترخيص.
- 7- مصنف.
- 8- مخطط وضع راهن .
- 9- الصفة العمرانية .
- 10- بيان مخالفات.
- 11- صورة جوية .



المناطق التي يسمح الترخيص فيها

السكن المتصل .

القرارات الناظمة للترخيص

المرسوم التشريعي 1457 تاريخ 30/12/1945 المعدل بالقرار الجمهوري رقم 124 لعام 1958 .
القرار رقم / 1321 / لعام 1967 .

سير المعاملة

3 - اللجنة الفنية المشتركة

2 - الجباة

1 - موظف استلام الطلبات

1 تدقيق الثبوتيات و المخططات الهندسية
بإجراء الكشف المشترك وإعداد تقرير
بالموافقة المبدئية على التراخيص

2 دفع الرسوم الاولية

3 تدقيق الأوراق الثبوتية
واستكمال الناقص منها

5 - صاحب العلاقة

4 - الموظف المختص

2 تقديم سند التعهد
تقديم موافقة مديرية السياحة في
حال الضرورة
دفع الرسوم النهائية

1 إ حاله لمديرية السياحة في حال الضرورة
تحديد سندات التعهد الازمة

7 - موظف التسلیم

6 - المفوض بالتوقيع

1 تسليم الرخصة إلى المواطن
ونسخة في الأرشيف

2 طباعة الرخصة والتدقيق
النهائي المفوض بالتوقيع